

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (88) لسنة 2013م.
في شأن إلغاء قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (73) لسنة 2013م.**

المؤتمر الوطني العام:-

بعد الاطلاع:-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م.
وتعديلاته.

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (62) لسنة 2013م. في شأن
اعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر.

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (73) لسنة 2013م. بشأن تفويض
رئيس المؤتمر في بعض الاختصاصات.

- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي السابع
والثلاثين بعد المائة المنعقد يوم الأحد بتاريخ 3/نوفمبر/2013م.

صدر القرار الآتي:

المادة الأولى

يُلغى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (73) لسنة 2013م. المشار إليه.

المادة الثانية

تشكل بقرار يصدر عن المؤتمر الوطني العام لجنة خاصة من أعضاء
المؤتمر تتولى تقديم مقترن يتضمن الحالات والمسائل التي يجوز للمؤتمر
تفويض رئيسه في اتخاذ القرارات بشأنها طبقاً للإعلان الدستوري المؤقت
ال الصادر في 3/أغسطس/2011م. وتعديلاته والتشريعات النافذة ذات العلاقة.

العدد (3)

رقم الصفحة 256

المادة الثالثة

على اللجنة أن تعرض على المؤتمر الوطني العام نتائج أعمالها في أجل أقصاه سبعة أيام من تاريخ صدور القرار بتسمية رئيسها وأعضائها.

المادة الرابعة

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره 3/نوفمبر/2013م. ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه.

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في طرابلس
بتاريخ: 16/محرم/1435هـ.
الموافق: 20/نوفمبر/2013م.